



2019-11-07
Ministère de l'Education Nationale et de la Formation Professionnelle

مذكرة تقديم

بيانياً المرسوم رقم 2.19.795 بتاريخ 9 صفر 1441 (8 أكتوبر 2019) بتحديد تأليف اللجنة
الوطنية لتتبع ومواكبة إصلاح منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي وتنظيمها وكيفيات سيرها

يهدف مشروع المرسوم المقترن، إلى مراجعة بعض مقتضيات المرسوم رقم 2.19.795 الصادر في 8 أكتوبر 2019 بتحديد تأليف اللجنة الوطنية لتتبع ومواكبة إصلاح منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي وتنظيمها وكيفيات سيرها

وهيكلها وذلك بغية تحقيق المرامي التالية:

تركيبة اللجنة الوطنية وتركيبة الحكومة المعينة بموجب الظهير الشريف رقم 1.19.122 الصادر في 15 من صفر 1441 (14 أكتوبر 2019) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.17.07 الصادر في 9 رجب 1438 (7 أبريل 2017)؛

- تعزيز تركيبة اللجنة الوطنية من خلال التنصيص على عضوية السلطاتتين الحكوميتين المكلفتين بالعدل وكذا بالطاقة والمعادن والبيئة، مع إضافة عضوية كل من مدير الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية ورئيس الاتحاد العام لمقاولات المغرب إلى هذه اللجنة، مما سيشكل دعامة إضافية للارتقاء بأشغالها؛

- التنصيص على عقد اجتماعات اللجنة الوطنية مرتين (2) في السنة، بدلاً من مرة واحدة كل ثلاثة (3) أشهر الجاري بها العمل حاليا.

تلخص هذه أهدافه ملخص هذا المرسوم

وحرر بالرباط في:

30 دسمبر 2019

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني
الاتصال بالمالي والبحث العلمي

سعید (مزلاطي)

مشروع مرسوم

رقم 2.19.1107 صادر في 2.19.795

بمقتضى المرسوم رقم 2.19.795 بتاريخ 9 صفر 1441 (8 أكتوبر 2019) بتحديد تأليف اللجنة

الوطنية لتبني ومواكبة إصلاح منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي وتنظيمها وكيفيات سيرها

رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.19.795 الصادر في 9 صفر 1441 (8 أكتوبر 2019) بتحديد تأليف اللجنة الوطنية لتبني ومواكبة إصلاح منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي وتنظيمها وكيفيات سيرها:

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تنسخ وتعوض، كما يلي، مقتضيات المادة الثانية من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.19.795 الصادر في 9 صفر 1441 (8 أكتوبر 2019):

"المادة الثانية:- يترأس اللجنة الوطنية رئيس الحكومة، وتتألف من الأعضاء التالي بيانهم:

بمقتضى المهام المنوطة بها من قبل السلطات الحكومية المكلفة بالقطاعات التالية:

- حقوق الإنسان والعلاقات مع البرلمان؛

- الداخلية؛

- الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج؛

- العدل؛

- الأوقاف والشؤون الإسلامية؛

- الأمانة العامة للحكومة؛

- الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة؛

- الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات؛

- التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي؛

- الصحة؛



الملائكة
لله ولد العزيز
فلا ينفعون
لهم لا ينفعون

وقعه بالعطوف:
وزير التربية الوطنية
والتكوين المهني والتعليم
العالى والبحث العلمى
الإمضاء:

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والعلماني والبحث العلمي والدراسات العليا

- الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي;
 - التجهيز والنقل واللوجستيك والماء;
 - إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة;
 - السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي;
 - الطاقة والمعادن والبيئة;
 - الشغل والإدماج المهني;
 - الثقافة والشباب والرياضة;
 - التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة;
 - إدارة الدفاع الوطني.
- ب- المندوب السامي للتخطيط:
- ج- الأمين العام للمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي;
 - د- الأمين العام للمجلس الاقتصادي الاجتماعي والبيئي;
 - ه- مدير الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية;
 - و- رئيس جمعية رؤساء جهات المغرب;
 - ز- رئيس الاتحاد العام لمقاولات المغرب".

المادة الثانية

تغير، على النحو التالي، مقتضيات المادة الثالثة من المرسوم السالف الذكر رقم 2.19.795:

"المادة الثالثة: - تعقد اللجنة الوطنية اجتماعاتها مرتين (2) في السنة، وكلما دعت الضرورة إلى ذلك.
..... باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بال التربية الوطنية
"والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي.

(الباقي لا تغيير فيه)

المادة الثالثة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي.

وحرر بالرباط في.